

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٨٨ لسنة ٢٠١٨

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنوفية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

### (المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٨ قارات و٦ أمتار (تبرع المواطن/ الصاوي السيد محمد الجابري ، وكيلًا عن المواطن/ صبري السيد عبد العال) بالقطع أرقم (٧٩ أصلية ، ٨٠ أصلية ، ٢٨٦ من ١١٨ من ٩٨ أصلية) بحوض الحيدب والجوياني رقم (٥) بناحية زوير - مركز شبين الكوم - محافظة المنوفية ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدرسة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٤ ربیع الآخر سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٣١ ديسمبر سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

٢٠١٩/١١/٣١

جمهورية مصر العربية

جريدة مصر  
الجريدة الرسمية  
العدد ٥ في ٣١ يناير سنة ٢٠١٩

بيان

٢٠١٩

٨٠

٦٢

٧٣

٧٣

٧٣

A

٦٢

٦٢، ٦٤

٦٢، ٦٤



٦٢، ٦٤

٦٢، ٦٤